


دراسات محكمة

دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الانسان
أثناء النزاعات المسلحة:
أوكرانيا وفلسطين والسودان - أنموذجا-

يوسف دحاوي

حاصل على شهادة الماستر في القانون العام
جامعة الحسن الاول سطات

15 شتنبر 2024



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

ملخص :


تعتبر اللجنة الدولية للصليب الأحمر من بين المنظمات الإنسانية التي تنشط في مجال حقوق الإنسان ولاسيما أثناء النزاعات المسلحة الدولية غير الدولية، حيث تقوم بمجموعة من الأدوار التي تقابلها تحديات أثناء محاولتها تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني من خلال تدخلها في حالة النزاع الروسي الأوكراني، والازمة السودانية والنزاع الفلسطيني الإسرائيلي.

الكلمات المفتاحية: الحرب، النزاعات المسلحة، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، حقوق الإنسان.

Abstract:

The International Committee of the Red Cross (ICRC) is among the humanitarian organisations that are active in the field of human rights, especially during international and non-international armed conflicts, where it plays a range of roles that are met with challenges while trying to apply the rules of international humanitarian law through its intervention in the Russian-Ukrainian conflict, the Sudanese crisis, and the Palestinian-Israeli conflict.

Keywords: War, Armed Conflict, International Committee of the Red Cross, Human Rights.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

مقدمة:

ساهمت اللجنة الدولية للصليب في ظهور فرع جديد من فروع القانون الدولي العام وهو القانون الدولي الإنساني، من خلال وضع أول اتفاقية إنسانية عام 1864 والتي شكلت النواة الأولى للكشف عن هذا الفرع، حيث تعلقت هذه الاتفاقية بحماية العسكرين الجرحى في الميدان للتخفيف من معاناتهم، وقد استحسن العديد اعتمادها، وتعتبر قواعد ومبادئ اتفاقية جنيف لعام 1864 أول انطلاقة للجنة الدولية للصليب الأحمر في تقنين قواعد القانون الدولي الإنساني في مجال حماية الإنسانية من آثار النزاعات المسلحة الدولية، فبذلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر جهوداً لوضع قواعد قانونية فعالة لحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية، والتي تكلفت باعتماد اتفاقيات جنيف الأربع لسنة 1949 والبروتوكولين الإضافيين لسنة 1977 التي أرست قواعد القانون الدولي الإنساني الذي كان سنداً لحماية مختلف ضحايا النزاعات المسلحة¹.

وتسعى اللجنة الدولية للصليب الأحمر للحفاظ على قدر من الإنسانية أثناء الحرب، بحيث تعتمد على وضع حدود وقيود في الحرب، والتي لا يجب تجاوزها أثناء القتال، كما ألزمت اتفاقيات جنيف الأربع الدول باحترام مجموعة من القواعد المتفق عليها دولياً أثناء النزاعات المسلحة².

إن دور اللجنة الدولية الخاص قد عهدت إليها به الدول من خلال الصكوك المتعددة للقانون الدولي الإنساني، ومع ذلك، وبينما تحافظ اللجنة الدولية على حوار مستمر مع الدول فإنها تصر في كافة الأوقات على استقلالها، ذلك أنها ما لم تتمتع بحرية العمل مستقلة عن أي حكومة أو سلطة أخرى، فإنه لن يكون بوسعها خدمة المصالح الحقيقية لضحايا النزاع، وهو ما يقع في صميم مهمتها الإنسانية³.


أولاً: أهمية البحث وأهدافه:

تكمن أهمية هذه الدراسة في كون اللجنة الدولية للصليب الأحمر حالة نشيطة من المجتمع المدني الدولي نظراً لما تقوم به هذه المنظمة في مجال حقوق الإنسان، ولاسيما أثناء النزاعات المسلحة والتي تصف نفسها بالطرف المحايد غرضه الأساسي الدفاع عن حقوق الإنسان والإغاثة.

1 - ليندا أيت شكير وعمران تيزي، مهام اللجنة الدولية للصليب الأحمر أثناء النزاعات المسلحة الدولية، (رسالة ماستر في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، السنة الجامعية 2012)، ص 5.

2 - اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تعرف على اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الطبعة 8، (القاهرة، 2008)، ص 6.

3 - المرجع نفسه، ص 7.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان - أنموذجاً.

وبناء على ذلك، تهدف هذه الدراسة إلى البحث عن الدور الحقيقي للمجتمع المدني الدولي في مجال حقوق الإنسان من جهة، وإلى مكانة اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الساحة الدولية من جهة أخرى.

ثانياً: الإشكالية

ينطلق البحث في ميدان العلوم الاجتماعية أولاً من رصد المشكلة المطروحة والتي "تكون قد أثارت فضول الباحث للإجابة عنها والتقصي بشكل يسمح بالوقوف على أبعادها ويؤمن الحلول المقترحة بشأنها، فهي تعتبر العمود الفقري لأي بحث علمي، وتتلخص الإشكالية العامة في سؤال يحتاج إلى توضيح وإجابة أو أنه موقف يحتاج إلى تفسير وإيضاح"⁴، وبالتالي اخترنا لهذه الدراسة إشكالية مركزية مفادها: إلى أي حد يمكن اعتبار اللجنة الدولية للصليب الأحمر فاعلاً ومؤثراً في مجال حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة؟

تتفرع عن هذه الإشكالية أسئلة فرعية كما يلي:

. ماهي أدوار اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات؟

. ماهي التحديات التي تواجه عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر أثناء النزاعات المسلحة؟

. ماهي مداخل تعزيز أدوار اللجنة الدولية للصليب الأحمر؟


فرضية البحث:

انطلاقاً من الهندسة الأولى للبحث في الموضوع، يفترض من خلال هذا البحث أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر تلعب دوراً هاماً في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة لكنها تواجه بعض الصعوبات والعراقيل أثناء تدخلها في مناطق النزاع.

ثالثاً: المنهج أو المناهج المعتمدة

إن موضوعاً بهذا الغنى الدلالي، وعلى هذا القدر من التركيب والحساسية من حيث تطور أحداثه وطبيعة الفاعلين فيه، علاوة على تقاطع تحليلاته مع أكثر من حقل معرفي، يجعل حظوظ البحث في قضاياها وإشكالاته

4 - سميحة ديفل، "الأخطاء المنهجية في كتابة إشكالية البحث والحلول المقترحة"، مجلة دراسات، المجلد 10، العدد 2 (2021)، ص




دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

أكثر وجوباً للتسلح بالاحترار والتأني وعدم الجزم والاندفاع. و وعيا بهذا التشبيك، كيف يمكن مقارنة الموضوع منهجياً، وأي طريقة ستسعدنا في بلوغ نتائج موضوعية بخصوص أهدافه، ليس في العلوم السياسية والاجتماعية المعاصرة منهج واحد محدد صالح بعينه، بل كل موضوع يفرض طريقة تناوله، انسجاماً مع طبيعته، ورهاناته، وحتى استراتيجيته العلمية⁵. لذلك، ارتأينا دراسة هذا الموضوع وفق المنهج الوصفي التحليلي لتفكيك عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر خاصة في مجال حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة، مستندين في ذلك إلى بعض الحالات الواقعية لتدخلها.

رابعاً: خطة البحث

للإحاطة العلمية بالموضوع، وأخذاً في الحسبان الإشكالية المطروحة، ارتأينا تقسيم هذه الدراسة إلى مطلبين، بالإضافة إلى مقدمة وخاتمة، إذ سيسلط المطلب الأول الضوء على الدور الذي تلعبه اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مجال حقوق الإنسان خلال النزاعات المسلحة وما يواجهها من تحديات، بينما يسعى المطلب الثاني إلى تبيان مدى مساهمة اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة من خلال تقديم نماذج لتدخلاتها.

⁵ الحبيب استاتي زين الدين، الحركات الاحتجاجية في المغرب ودينامية التغيير ضمن الاستمرارية، ط 1 (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2019)، ص 10.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

المطلب الأول: أدوار اللجنة الدولية للصليب الأحمر أثناء النزاعات المسلحة والتحديات التي تواجهها

تقوم اللجنة الدولية في إطار تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني بمجموعة من الأدوار التي تجعلها طرف فعالاً في الدفاع عن حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة (الفقرة الأولى)، غير أن هذه الأدوار تقابلها بعض التحديات التي قد تقف حاجزاً أمام عملها (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: أدوار اللجنة الدولية في تطبيق القانون الدولي الإنساني

تعتبر اللجنة الدولية للصليب الأحمر من المنظمات الدولية غير الحكومية الفاعلة في مجال تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني، حيث تقوم بدور رقابي إشرافي على أطراف النزاع المسلح عند اندلاع العمليات العدائية من أجل ضمان تطبيق قواعد الحماية المقررة بموجب أحكام القانون الدولي الإنساني، كونها مرتبطة ارتباطاً وثيقاً به منذ نشأتها، فاللجنة تقوم بالمهام الموكلة إليها بموجب اتفاقيات جنيف لسنة 1949 من أجل التطبيق الفعلي للقانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات المسلحة، وأيضاً تلقي الشكاوى بشأن انتهاكات هذا القانون⁶.


وحسب المادة 5 من النظام الأساسي والنظام الداخلي للحركة الدولية الصادر عن المؤتمر الخامس والعشرون سنة 2006، وكذلك ما أقره النظام الأساسي الخاص باللجنة الدولية الصادر في سنة 2015 في ديباجته، فاللجنة الدولية للصليب الأحمر تعتبر مؤسسة محايدة تقوم بعمل إنساني، يتطلب منها السعي في جميع الأوقات إلى حماية المدنيين والعسكريين من ضحايا النزاعات المسلحة ومساعدتهم، وتأسيساً على ذلك سنقوم من خلال هذه الفقرة، باستعراض الدور الذي تقوم به اللجنة الدولية في مجال تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني سواء من حيث الرقابة (أولاً) أو الجانب الوقائي (ثانياً).

أولاً: الدور الرقابي

تقوم اللجنة الدولية بدور رقابي مهم أثناء اندلاع العمليات العدائية، وذلك لضمان تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني، عن طريق مجموعة من الآليات حتى يتسنى لها ممارسة الرقابة، وذلك عن طريق القيام بما يلي:

❖ حق اللجنة الدولية للصليب الأحمر في المبادرة والتدخل

⁶ - المادة الرابعة، البند الأول، الفقرة ج - د، النظام الأساسي للجنة الدولية للصليب الأحمر الصادر في 1 أبريل 2015.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

عندما أنشئت اللجنة الدولية في سنة 1863، ونظرا لممارستها الطويلة في العمل الإنساني كلفها المجتمع الدولي بعد ذلك بموجب اتفاقيات جنيف لسنة 1949 بالعمل على التطبيق الدقيق للقانون الدولي الإنساني.⁷

وذلك من خلال تقديم ملاحظاتها واقتراحاتها، وتذكير الدول بالتزاماتها، كما تحاول اللجنة إقامة علاقة ثقة مع المتحاربين، وتباشر عندئذ مراقبتها التي تدخل في نطاق اختصاصها وإذا كانت المعالجة السرية لملاحظاتها تنجم عن عزمها على التعاون وزيارة الأشخاص الذين ترغب في حمايتهم ومساعدتهم، إلا أن هذا المبدأ ليس مطلقا، كما شهدت على ذلك التنديدات العامة العديدة المتعلقة خاصة بالنزاعات التي نشأت في يوغوسلافيا السابقة ورواندا.⁸

وتسعى اللجنة الدولية جاهدة لإقناع الدول والأطراف المعنية الأخرى بقبول قواعد القانون الدولي الإنساني والامتثال لها، وتقع على عاتق الدول التزامات محددة اتجاههم واتجاه اللجنة الدولية للصليب الأحمر على حد سواء، بينما لا يفرض القانون المطبق في النزاعات الداخلية القيود نفسها على الأطراف المتحاربة.⁹

وللقيام بمهامها على أكمل وجه كحارس للقانون الدولي الإنساني، فإن اتفاقيات جنيف تمنح اللجنة الدولية الحق في زيارة أسرى الحرب والمدنيين المحميين بموجب اتفاقية جنيف الرابعة، كما تمنحها الحق في اتخاذ مبادرات عديدة،¹⁰ ويجوز للجنة الدولية أن تتصرف كبديل للدولة الحامية في حالة غيابها.¹¹

7 - المادة 5 (2) (ج)، النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، الذي نقحه المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر في سنة 1986.

وتجدر الملاحظة هنا بأن الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف تشارك في هذه المؤتمرات الدولية بحكم القانون، وأنها بمشاركتها في اعتماد النظام الأساسي قد عبرت عن رغبتها في تكليف مختلف المؤسسات الأعضاء في الحركة بأداء مهمات محددة.


8 - تندد اللجنة الدولية بالانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني إذا ذهبت كل مساعيها هدرًا وكان التنديد في مصلحة الضحايا، راجع " مساعي اللجنة الدولية في حالة مخالفة القانون الدولي الإنساني " في المجلة الدولية للصليب الأحمر، على الرابط:

<https://n9.cl/jhtsc>

9- توني بفنر، "أليات ونهج مختلفة لتنفيذ القانون الدولي الإنساني وحماية ومساعدة ضحايا الحرب"، المجلة الدولية للصليب الأحمر، المجلد 91، العدد 874(2009)، ص 53.

10 - المادة 9 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأولى والثانية والثالثة، والمادة 10 من الاتفاقية الرابعة، والمادة 81 من البروتوكول الإضافي الأول، وبالنسبة إلى النزاعات المسلحة غير الدولية المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع 1949.

11 - المادة 10 من الاتفاقيات الأولى والثانية والثالثة، والمادة 11 من الاتفاقية الرابعة والمادة 5 من البروتوكول الأول.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

وحي بالذكر أن العديد من الدول فوضت إلى اللجنة الدولية مهمة توفير الحماية والمساعدة لضحايا النزاعات المسلحة والاضطرابات الداخلية ونتائجها المباشرة،¹² وقد حددت المهمات الأخرى التي تدخل في نطاق اختصاص اللجنة الدولية في النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، لاسيما صون ونشر مبادئ الأساسية، وتأمين عمل الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين¹³.

وبناء على ما سبق أصبحت اللجنة الدولية تتمتع بحق اتخاذ المبادرات الإنسانية، المنصوص عليه في النظام الأساسي للحركة، الشيء الذي يسمح لها بتقديم خدماتها عندما ترى أن من شأن وضعها القانوني كوسيط محايد ومستقل على وجه التحديد أن يساهم في حل مشكلات إنسانية¹⁴.

إن عمل الوسيط المحايد والمستقل الذي تؤديه اللجنة الدولية هو الذي يميز عملها، إذ أنها تؤدي دور الوسيط بين الدول، وتتمتع بنظام قانوني خاص، مكنها من إبرام اتفاقيات مقر مع الدول التي تمارس بها أنشطتها ومُنحت بموجبها حصانات وامتيازات عديدة، مما جعلها شبيهة بالمنظمات الدولية الحكومية.¹⁵

❖ إصدار التقارير المكتوبة والبيانات العلنية

تعتمد اللجنة الدولية على استراتيجية إصدار التقارير المكتوبة خلال ممارستها لدورها الرقابي، حيث يتم ذلك من خلال زيارة مناطق وجود الأشخاص المحميين، والقيام بمقابلات بشكل منفرد، والإحاطة بأوضاعهم،¹⁶ ومن ثم تقوم اللجنة الدولية بتقديم تقرير سري إلى الجهات المعنية، يتضمن شرحا واضحا ووافيا لحالة الفئات المحمية كما تقترح ما يلزم من حلول لهذه الانتهاكات.


12 - المادة 5 (الفقرة 2) (د) من النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

13 - المادة 5 (2) (د) من النظام الأساسي للحركة، التي تنص على ما يلي: وتستهدف الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين خاصة إقامة وصون الصلة بين أفراد العائلات المشتتة من جراء نزاع أو اضطرابات، وذلك بجمع شملهم.

14 - المادة 5 (3) من النظام الأساسي للحركة.

15 - جان فليب لافوييه، اللاجئون والأشخاص المهجرون: القانون الدولي الإنساني ودور اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مقال منشور بالمجلة الدولية للصليب الأحمر، بتاريخ 1995/04/30، شوهد في 2024/06/20 الساعة 22:32، في: <https://n9.ci/42217>.

16 - بلال علي ورضون محمود، الوجيز في القانون الدولي الإنساني ما بين الاعتبارات القانونية والسياسية، ط1، (عمان: الأكاديميون للنشر والتوزيع، 2015)، ص 178.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

وتتمتع اللجنة الدولية بالثقة لدى أطراف النزاع بسبب عدم تحيزها لأي طرف في حماية ضحايا النزاعات المسلحة والحياد، حيث يرجع تمتع اللجنة بهذه الثقة إلى أسلوب تعاملها مع أطراف النزاع بوسائلها الخاصة والتي تتمثل في اعتماد الطرق الدبلوماسية، وهو ما يجعل الدول تحاول إقناع اللجنة الدولية بعدم التشهير مقابل السماح لها بتقديم الحماية والإغاثة.¹⁷

أما بالنسبة لإصدار البيانات العلنية من قبل اللجنة الدولية، فإنها تعتمد على أسلوب الحوار ومبدأ السرية، وذلك من أجل منع الانتهاكات وتشجيع أطراف النزاع على الالتزام بتطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني، غير أنه في حالة عدم جدوى الحوار، واستمرار حالات الانتهاك المتكررة، تلجأ اللجنة الدولية إلى إصدار البيانات العلنية، عندما ترى اللجنة أن الإعلان يخدم مصالح الأشخاص المتضررين من هذه الانتهاكات ولكي تقوم اللجنة الدولية بإصدار البيانات العلنية لابد من أن تكون الانتهاكات الواقعة خطيرة و متكررة، وأن تكون بعد فشل الجهود الدبلوماسية لإيقاف هذه الانتهاكات، بالإضافة إلى أن يكون في الإعلان عنها مصلحة للمجتمع الدولي و المتضررين¹⁸.


❖ تلقي الشكاوى ونقلها

تقوم اللجنة الدولية بتلقي الشكاوى ونقلها لكونها من الآليات الرقابية التي تهدف إلى ضمان تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني، بحيث تتلقى اللجنة الشكاوى من الجهات المتضررة من انتهاكات قواعد القانون الدولي الإنساني، فتقوم اللجنة بنقلها إلى الطرف المتجاوز لهذه القواعد، وهذا ما أكدته المادة السادسة من النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر على أنه: "تأخذ اللجنة الدولية للصليب الأحمر علماً بالشكاوى المتعلقة بانتهاكات مزعومة للاتفاقيات الإنسانية"¹⁹.

17 - أمنة امحمدي بوزينة، آليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني، بدون طبعة، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2014)، ص 71-70.

18 - غنيم قنص المطيري، آليات تطبيق القانون الدولي الإنساني، (رسالة ماجستير في القانون العام، جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، الموسم الجامعي 2010/2009)، العراق، ص100.

19 - المادة السادسة، النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

ثانيا: الدور الوقائي

اعتمدت اللجنة الدولية للصليب الأحمر على عدة طرق لتطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني في زمن السلم، بالإضافة إلى تعزيز الحماية لضحايا الحرب من المدنيين والعسكريين في زمن الحرب²⁰، وهذا ما كرسه نظامها الأساسي، بحيث تهدف من هذه الوقاية إلى تهيئة بيئة مناسبة لحماية حياة الأشخاص الذين قد يتأثرون سلبا بالنزاعات المسلحة وحفظ كرامتهم من ناحية، وتسيير عمل هذه اللجنة من ناحية أخرى، و يكون ذلك من أجل تخفيف المعاناة التي قد تنتج عن النزاعات المسلحة، بالتأثير على الأطراف الفاعلة في النزاع بشكل مباشر أو غير مباشرة²¹.


ومن خلال إجراءاتها الوقائية، تستهدف اللجنة الدولية على وجه الخصوص تلك الفئات التي تحدد مصير ضحايا النزاعات المسلحة، أو التي بوسعها عرقلة عمل اللجنة أو تسهيله، بحيث تشمل هذه الفئات قوات الأمن وقوات الشرطة، وكذلك القوات المسلحة، وغيرها من الفئات الحاملة للسلاح و صناعات القرار و قادة الرأي المحلي والدولي، مما يؤثر على مواقف الناس وسلوكهم على نحو يعزز حماية المدنيين وغيرهم من الضحايا أثناء النزاعات المسلحة وبشكل يمكنهم من الوصول إلى ضحايا النزاع، و يحسن الظروف الأمنية التي يجري العمل الإنساني في ظلها²².

وفي إطار استراتيجياتها لمنع النزاعات المسلحة، تقوم اللجنة الدولية بحث الدول على تبني الإجراءات الضرورية، وتزويدها بالمعلومات والتحليلات التي تم التوصل إليها، لمساعدتها على الاضطلاع بمسؤولياتها على نحو أفضل، ومن التدابير الوقائية التي تتخذها اللجنة الدولية للصليب الأحمر لضمان حماية قواعد القانون الإنساني، وزيادة الحماية الممنوحة لضحايا الحروب ما يلي:

20 - حسام بوخوش، أليات تطبيق القانون الدولي الإنساني على الصعيد الدولي، ط1، (الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2012)، ص42.

21 - المادة 4 البند 1 (الفقرة، ج، د)، النظام الأساسي للجنة الدولية للصليب الأحمر.

22 - مريم معراف، تطبيقات عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مجال حقوق الإنسان، (رسالة ماستر في العلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، كلية الحقوق، موسم 2023/2022)، ص 66.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجاً-

❖ 1 تذكير الأطراف بالقواعد الأساسية للقانون الإنساني

تنص اتفاقيات جنيف الأربعة لسنة 1949، والبروتوكول الإضافي الأول لسنة 1977 على وجوب احترام الأطراف في النزاع المسلح الدولي لهذه الاتفاقيات، وعلى أن يلتزم كل طرف بالقيام بكل ما هو ضروري لضمان امتثال جميع الأطراف الواقعين تحت سيطرته لقواعد القانون الدولي الإنساني²³.

وتسعى اللجنة الدولية إلى تذكير الأطراف المتحاربة بالقواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني، ومسؤولياتها وواجباتها اتجاه السكان المدنيين، وكذلك تقديم مواد الإغاثة والإشراف على توزيعها على المدنيين في المناطق المتضررة والإشراف على إنشاء مناطق آمنة ومستشفيات لعلاج المرضى والجرحى²⁴.

2- التعاون مع الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر

تتعاون اللجنة الدولية للصليب مع الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر من أجل تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني، وذلك تنفيذاً لما جاءت به المادة الخامسة من النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، التي تنص على ضرورة التعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر في المجالات المشتركة ذات أهمية وإقامة علاقات وثيقة من أجل نشر القانون الدولي الإنساني²⁵.

كما نصت المادة 81 من البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لسنة 1977، على ضرورة تقديم السلطات العامة والهيئات التابعة لها جميع التسهيلات اللازمة للجمعيات الوطنية في وقت الحرب لتمكينها من الاضطلاع بالمهام الموكلة لها بموجب اتفاقيات جنيف، بالإضافة إلى تقديم التسهيلات للمنظمات الإنسانية الأخرى التي منح لها ترخيص بممارسة أنشطتها في الظروف نفسها²⁶.

3- نشر قواعد القانون الدولي الإنساني وتعزيزه وتطويره

تؤمن اللجنة الدولية للصليب الأحمر بنشر قواعد القانون الدولي الإنساني ذات التأثير الوقائي من أجل تفادي النزاعات ونشر السلم، عن طريق الخدمات الاستشارية التابعة للجنة الدولية للصليب الأحمر، وذلك على


23 - "العمل الوقائي: تفهم فكرة وتعريف اللجنة الدولية للصليب الأحمر في منع النزاعات المسلحة"، 2002/06/30، المجلة الدولية

للصليب الأحمر، العدد 846، الموقع الرسمي للجنة، شوهد في: 2024/06/21 الساعة 15:00، في: <https://n9.cl/sv8ra>

24 - أمينة امحمدي بوزينة، مرجع سابق، ص 66.

25 - المادة 5، النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

26 - المادة 81، البروتوكول الإضافي الأول الملحق لاتفاقيات جنيف سنة 1977.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

الصعيدين الداخلي و الدولي، كما تقوم بمساعدة الدول على التزود بأدوات قانونية مطابقة لمتطلبات الاتفاقيات الإنسانية، أو بتقديم العون الفني و القانوني، و الحد من انتهاكاتهما، وكذلك حماية الشارات و العلامات المميزة، ولكي تقوم اللجنة الدولية للصليب الأحمر بذلك²⁷، تعتمد على نشر هذه القواعد في زمن السلم باعتبارها عملاً تعليمياً الهدف منه ضبط السلوك بمجرد اندلاع أزمة معينة.²⁸

علاوة على ذلك، تقوم اللجنة الدولية بصياغة القانون الدولي الإنساني، وإعداد مقترحات لتطويره، وذلك من خلال التحضير للمؤتمرات الدبلوماسية المناط بها اعتماد النصوص الجديدة، أو تأكيد القانون الدولي الإنساني وتطويره.²⁹

الفقرة الثانية: التحديات التي تواجه الدور الرقابي والوقائي للجنة الدولية

أثناء قيامها بمهامها المتجسدة في الدور الرقابي والدور الوقائي عن طريق منع الانتهاكات ونشر قواعد القانون الدولي الإنساني،³⁰ تصطدم اللجنة الدولية بعدة عراقيل، تحول دون تحقيق عملها على أكمل وجه، فهذه العراقيل قد تصدر من أطراف النزاع (أولاً)، كما قد تكون هذه العراقيل عبارة عن نقائص في تركيبة اللجنة الدولية (ثانياً).

أولاً: أطراف النزاع كأحد عراقيل الدور الرقابي والوقائي للجنة الدولية للصليب الأحمر


يقف عمل اللجنة الدولية في تقديم مساعداتها الإنسانية أو القيام بمهامها بصفة عامة على قبول أطراف النزاع ذلك العمل أو تلك المساعدة، فقد يكون قبول كما يمكن أن يكون رفض، أو تقييد للمهام عن طريق غياب الظروف الأمنية المناسبة لموظفيها.

27 - شريف عتلم، دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في إنماء وتطوير القانون الدولي الإنساني. (جنيف: منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2016)، ص 190.

28 - براهيم السعيد، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في ترقية وحماية حقوق الإنسان. (رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، الموسم الجامعي 2022/2023)، ص 103.

29 - أمينة امحمدي بوزينة، مرجع سابق، ص 74.

30 - تراربيت رشيدة، المركز القانوني للأولاد القصر في القانون الدولي بين النظرية والتطبيق، (مذكرة ماجستير في قانون التعاون الدولي، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر الموسم الجامعي 2009/2010)، ص 50.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

❖ 1 رفض مهام اللجنة وتقييدها.

تجد اللجنة الدولية نفسها مجبرة على عدم تقديم مساعداتها، وذلك في حالة عدم السماح لها من الدولة المعنية بالمساعدة، أو برفض الطرف المتنازع غير الدولة التي ترغب أطراف النزاع لتوفير خدماتها، فعادة تحصل على القبول من الأطراف و لكن هناك حالات لا تتحصل فيها اللجنة على هذا القبول، وهذا يتضح خلال التجربة العملية للجنة الدولية، التي لم تتمكن من التوصل للقبول من طرف المتنازعين في عدة مناسبات، خاصة النزاعات ذات الطابع الداخلي، فهنا تجد اللجنة نفسها أمام دول تتذرع بفكرة السيادة المطلقة، وللمحد من هذه العقوبات التي تقف حاجزا أمام عمل المنظمات الدولية منها اللجنة الدولية، نادى العديد من العاملين في الميدان الإنساني بضرورة إزاحة مصطلح السيادة، وسمو حق التدخل الإنساني لتمكين المنظمات الدولية الإنسانية لأداء مهامها بحرية³¹.

وبالتالي فاللجنة الدولية تواجه تحديات عند القيام باختصاصاتها، حيث يتوقف عملها على ضرورة الحصول على الترخيص والموافقة المسبقة من قبل أطراف النزاع قبل بدء أي نشاط إنساني، فلا يمكنها المباشرة إلا بعد موافقة أطراف النزاع وهو الأمر الذي يصعب الحصول عليه في بعض الحالات كالنزاعات الواقعة في دول إفريقيا جنوب الصحراء التي لا تعترف بأي وثيقة من وثائق اللجنة الدولية.

❖ 2 انعدام الظروف الأمنية المواتية لموظفي اللجنة الدولية للصليب الأحمر

يعمل موظفو اللجنة الدولية تحت ظروف مشددة، وقد أهملت اتفاقيات جنيف الأربعة هذا الجانب الخاص بالموظفين، قبل أن يتدارك الأمر في البروتوكول الإضافي الأول في مادته 71، التي تنص على ضرورة احترام الموظفين القائمين بالعمل الإنساني، كما أشارت إلى ضرورة تقديم تعليمات من طرف أطراف النزاع إلى الفرق العسكرية التابعة لها وإلزامهم بعدم المساس بالموظفين العاملين في الجانب الإنساني³².

وبتالي فإن عمل اللجنة الدولية في ميدان النزاع ينحصر على موافقة أطراف النزاع على تدخلها، كما يلعب توفير الأمن للموظفين في اللجنة الدولية أثناء قيامهم بالأعمال الإنسانية دورا مهما في استمرار عملها باعتبارها منظمة إنسانية فعالة في تطبيق القانون الدولي الإنساني.

31 - عثمانى، نادية وعقال سوهيلة، المنظمات الدولية غير الحكومية ودورها في تنفيذ القانون الدولي الإنساني: حالة تطبيقية عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر، (رسالة لنيل الماجستير في القانون العام، جامعة عبد الرحمان ميرة بيجاية، الجزائر، 2013)، ص 80.

32 - المادة 71 البروتوكول الإضافي الأول الملحق لاتفاقيات جنيف الصادر في سنة 1977.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

ثانيا: الاكراهات الداخلية التي تواجه اللجنة الدولية للصليب الأحمر

تعرف اللجنة الدولية للصليب الأحمر مجموعة من الاكراهات التي تحول دون تحقيق عملها الإنساني كما هو مرغوب فيه، وتنقص من فعالية العمل الإنساني الذي تقدمه، وتتلخص هذه الاكراهات في صعوبة العمل بمبادئ الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، كما يشكل ضعف الموارد المالية والبشرية إشكالا يفضي لنقص فعالية عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

1- صعوبة تطبيق مبادئ الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر

تعتمد اللجنة الدولية في أداء مهامها على مبادئ الحركة الدولية للصليب الأحمر، ولعل أبرز مبادئ يجب الالتزام بهم هما: مبدأ عدم التحيز وعدم الحياد.


أ. صعوبة تحقيق عدم التحيز.

تعارض مبدأ عدم التحيز عدة عقبات، منها ذلك الرفض الذي يصدر من أطراف النزاع لتلك المساعدات وهذا في حالة عدم السماح بتقديم المساعدات إلا لجزء من الإقليم دون الآخر، تصبح اللجنة هنا متحيزة لطرف على الطرف الآخر، بحيث تستغل بعض الدول مبدأ الموافقة المسبقة للأطراف المتحاربة، لاستعمالها في إجراء ضد دولة أخرى، فقد ترفض بعض الدول السماح بدخول المساعدات الإنسانية دون تبرير الموقف قانونيا، كما قد تصاحب الموافقة شروط تعسفية، كالسماح بمرور المساعدات شرط تقديمها لضحاياها دون ضحايا الطرف الآخر وهذا ما يتناقض مع مبادئ العمل الإنساني وما يشكل الإخلال بمبدأ عدم التحيز، وبالتالي يعيق عمل اللجنة الدولية أثناء تقديمها للمساعدات الإنسانية.³³

ب. صعوبة تطبيق مبدأ الحياد

رغم عدم استهداف اللجنة للأعمال العدائية فهي لا تسلم من الانتقادات الموجهة إليها، فأطراف النزاع يعتبرونها عائقا يقف ضد عملياتهم ومقاصدهم العسكرية، أي أنها تتباين ومبدأ الحياد، ومن الانتقادات أيضا تلك التي تعرضت إليها اللجنة الدولية من البلدان الشيوعية وجمعياتها الوطنية، كما تم انتقادها على دورها في

33 - عثمانى نادية وعقال سوهيلة، المنظمات الدولية غير الحكومية ودورها في تنفيذ القانون الدولي الإنساني: حالة تطبيقية عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، مرجع سابق، ص85.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان - أنموذجاً.

الحرب العالمية الثانية، فضلاً عن عملها في كوريا نظراً إلى أنها لم تطور أنشطتها سوى في المناطق التي كانت تسيطر عليها الأمم المتحدة، وقد تم ذلك بعدما رفضت حكومة جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية خدماتها³⁴.

2- محدودية الموارد البشرية والمالية

لتنفيذ مهامها على أكمل وجه تعتمد اللجنة الدولية على موارد بشرية وأخرى مالية، غير أنها تعرف بعض الاكراهات:

أ. نقص الموارد البشرية

تواجه اللجنة الدولية في مجال الموارد البشرية عدة صعوبات، منها من يتعلق بمسيرى اللجنة، حيث يصعب تحديد المختصين المحليين، وذوي الكفاءات والمؤهلات العالية في مسرح النزاع المسلح، وهذا يؤثر على عمل اللجنة الدولية، إضافة إلى عدم امتلاك هؤلاء المندوبين المعطيات الكافية حول وضعية المناطق المنوط العمل فيها³⁵.

ونظراً لوضعيتها الاقتصادية الصعبة تتجه اللجنة الدولية إلى تقليص عدد الموظفين في ميزانيتها المقبلة، حيث تنطلق هذه العملية في أفق نونبر من سنة 2024، بالاستغناء عن حوالي 270 وظيفة من أصل 1400 وظيفة في مقرها الرئيسي في جنيف، كما ستتجه اللجنة الدولية إلى إغلاق بعض فروعها في بعض الدول التي تشهد استقراراً آمناً، ويعزى هذا التراجع البشري إلى الصعوبات المالية التي تعرفها اللجنة³⁶.

ب. نقص الموارد المالية


تعاني اللجنة الدولية من إكراه الحصول على التمويل نظراً لنشاطاتها الكبيرة بفعل ظهور الأزمات والنزاعات والتوترات داخل الساحة الدولية، واهتمامها بجميع قضايا حقوق الإنسان، كاهتمامها بفئة المعتقلين السياسيين

³⁴ - فرنسوا بونيون، عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر تحت تأثير الحرب الباردة وعواقبها (1945-1995)، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 305.

³⁵ - "اللجنة الدولية وانخفاض ميزانيات المساعدات الإنسانية"، 2023/09/11، شوهد في 2024/06/24 الساعة 11:32، في:

<https://2h.ae/pkah>

³⁶ - المرجع نفسه.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

وبالأوضاع الخاصة بالسجون، ويظهر هذا النقص من خلال المهام الممتدة من المساعدات الاستعجالية لإعادة الهيكل الاقتصادي المتضرر داخل بعض الدول، وما يتطلب أموال باهظة³⁷.

ويكمن كذلك النقص في المقابل الذي تشترطه الدول الواهبة، حيث تشترط الدول على اللجنة الدول الإعانة في مجال معين مقابل السماح لها بالتدخل الإنساني، وهذا ما يضع اللجنة في حيرة من أمرها فيما بالقبول بشرطها دون الاكتراث بمبدأ الاستقلالية وما تمليه مصلحة الضحايا، أو بالرفض الذي يعود بالانعكاس السلبي على مصلحة الضحايا³⁸.

وبهذا تعتبر اللجنة الدولية للصليب الأحمر شريك أساسي للمجتمع الدولي في مجال تحقيق السلم والأمن والدفاع عن حقوق الإنسان، والتطبيق الفعلي لقانون الحرب، غير أن مجموعة من الإكراهات تجعل اللجنة الدولية عاجزة عن القيام بغرضها الأساسي ومهمتها الكبرى المتمثلة في حراسة القانون الدولي الإنساني، وتحد من فعاليتها، كما قد تجبر على التخلي عن مبادئها الأساسية بفعل الصعوبات التي تعترض طريق عملها.

المطلب الثاني: مداخل تعزيز أدوار اللجنة الدولية للصليب الأحمر وسبل تطويرها


منذ تأسيسها الفعلي في القرن التاسع عشر تعمل اللجنة الدولية على تقديم المساعدات الإنسانية وتطبيق القانون الدولي الإنساني، فأينما يوجد نزاع مسلح توجد اللجنة الدولية، وهو ما ظهر جليا في النزاعات المسلحة المستجدة (الفقرة الأولى)، لكن عمل هذه اللجنة تشوبه بعض العراقيل التي قد تقف حاجز أمام عمل اللجنة الدولية مما يتطلب سبل لتعزيره (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: نماذج لتدخلات اللجنة الدولية أثناء النزاعات المسلحة والتحديات التي تواجهها

تطبيقا لاتفاقيات جنيف الأربع لسنة 1949 التي كلفت اللجنة الدولية بأن تكون حارسا للقانون الدولي الإنساني، نجد أن اللجنة الدولية تتدخل في جميع النزاعات التي تشهد الساحة الدولية، حيث كانت عنصرا فعالا في الصراع الروسي الأوكراني تاريخيا (أولا)، كما تدخلت اللجنة الدولية بصفتها منظمة إنسانية في الصراع الإسرائيلي الفلسطيني (ثانيا)، إضافة لتدخلها في السودان (ثالثا).

37 - كمال أحسن، أليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني على ضوء التغيرات الدولية المعاصرة، (رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، السنة الجامعية 2011)، ص 73.

38- عثمانى، نادية وعقال سوهيلة، المنظمات الدولية غير الحكومية ودورها في تنفيذ القانون الدولي الإنساني: حالة تطبيقية عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مرجع سابق، ص 89.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

أولاً: تدخل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في النزاع الأوكراني الروسي.

بدأت اللجنة الدولية عملها في كيبف بشكل رسمي منذ سنة 1995، وركزت على تعزيز القانون الدولي الإنساني، وتشجيع السلطات في منطقة النزاع على تنفيذ قواعده، كما استغلت الفرصة لتضمين قواعد القانون الإنساني في التشريعات الوطنية والمقررات الدراسية للجامعات والمدارس الثانوية وبرامج التدريب وقواعد السلوك الخاصة بالقوات المسلحة والشرطة وقوات الأمن بتلك المناطق.³⁹

وأدى النزاع المسلح بين روسيا وأوكرانيا الذي أنطلق في 24 فبراير 2022 إلى وقوع خسائر فادحة ومعاناة عميقة للمدنيين، إضافة إلى الأضرار والدمار الذي لحق بالبنية التحتية المدنية، وهنا يكمن دور اللجنة الدولية الملزمة بدعم الأشخاص المتضررين من النزاع المسلح الدولي على كلا الجانبين، باعتبارها مسؤولة عن تطبيق القانون الدولي الإنساني، حيث تذكر الأطراف بأن الالتزام باحترام القانون الدولي الإنساني وكفالة احترامه يقع على عاتق الدول بالمقام الأول.⁴⁰

وفي إطار عملها المتواصل أثناء النزاعات المسلحة، قدمت اللجنة الدولية للصليب الأحمر مواد غذائية ومستلزمات النظافة الصحية لدعم الجهود المتواصلة التي تبذلها جمعية الصليب الأحمر الأوكراني لمساعدة الأشخاص الذين فروا من منازلهم، كما قامت اللجنة الدولية بإنشاء عدة مرافق صحية في منطقة خاركييف باعتبارها بؤرة الصراع الروسي الأوكراني، ووفرت المواد الطبية اللازمة لعلاج الجرحى والمرضى وفق ما تمليه اتفاقيات جنيف الأربع لسنة 1949.⁴¹


وقد أكد تقرير صادر عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول الأوضاع في روسيا وأوكرانيا، على أنها منذ اندلاع الحرب في 24 فبراير 2022 عملت اللجنة الدولية للصليب الأحمر على توفير مجموعة من الخدمات الأساسية داخل منطقة النزاع من أجل التخفيف من حدة النزاع على المدنيين.⁴²

39 - انصاف بن عمران، دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني، (رسالة ماستر في القانون العام، جامعة الحاج الخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية الجزائر، الموسم الجامعي 2010/2009)، ص 170.

40 - <https://n9.cl/dgocv>، Ukraine: Locations of ICRC delegation and offices

41 - "أوكرانيا: اشتداد القتال حول خاركييف"، 2024/05/16، الموقع الرسمي للجنة الدولية، شوهد في 2024/06/23 الساعة 00:38، في: <https://n9.cl/o3npwi>.

42 - تقرير صادر عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول عمل اللجنة الدولية في أوكرانيا ما بين شهر يناير ودجنبر 2023 (النسخة الإنجليزية)، يمكن الرجوع للتقرير عبر الرابط: <https://n9.cl/2es5qt>.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجاً-

وفي إطار تعاونها مع باقي مكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، قدمت اللجنة الدولية عدة مساعدات للأشخاص الذين يحتاجون إليها في أوكرانيا والبلدان المجاورة وغيرها من الأماكن التي لجأ إليها الناس هرباً من الحرب، وقد تمكنت من تحقيق ذلك عبر التنسيق مع الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر من دول مختلفة في إطار التعاون بين مكونات الحركة الدولية⁴³.

وناشدت اللجنة الدولية الأطراف المتحاربة باحترام القانون الدولي الإنساني، لاسيما عبر السماح بدخول المساعدات الإنسانية، وضمان حصول المدنيين على المساعدات وحماية الأفراد الذين ليسوا طرفاً في القتال وعدم استهدافهم أينما كانوا⁴⁴.

وقد أورد التقرير السنوي للجنة الدولية للصليب الأحمر الصادر سنة 2022، مجموعة من الصعوبات والعراقيل التي واجهت اللجنة الدولية أثناء تدخلها في النزاع الروسي الأوكراني من أجل تقديم الإغاثة والمساعدات للسكان المتضررين من الحرب، فقد شكّل تسبب ارتفاع عدد النازحين والسكان الفارين من مكان إقامتهم إلى ضواحي أوكرانيا في الاكتظاظ والازدحام على الخدمات المقدمة، خاصة فيما يتعلق بالكهرباء والماء الصالح للشرب، وعمليات النظافة الأساسية،⁴⁵ كما أدى نزوح السكان الأوكرانيين للدول المجاورة إلى تعقد مهام اللجنة الدولية وصعوبة تقديمها للإغاثة لكل المحتاجين.⁴⁶

ثانياً: تدخل اللجنة الدولية للصليب الأحمر خلال النزاع الإسرائيلي الفلسطيني

أعطت اتفاقيات جنيف الأربعة لسنة 1949م والبروتوكول الإضافيان لسنة 1977، الأحمر تفويضاً من المجتمع الدولي للجنة الدولية، حيث أنه بموجب القانون يحق لها أن تقوم بزيارة أي شخص يلقي القبض عليه له علاقة بنزاع مسلح بما في ذلك حالات الاحتلال، وذلك بموجب المادتين 2 و29 من اتفاقية جنيف الثالثة والمادتين 10 و124 من الاتفاقية الرابعة والمادة 81 من البروتوكول الإضافي الأول⁴⁷.


43 - المرجع نفسه.

44 - مريم معراف، تطبيقات عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مجال حقوق الإنسان، مرجع سابق، ص 113.

45 - انظر التقرير السنوي للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، الصادر سنة 2022، ص 98.

46 - المرجع نفسه، ص 100.

47 - مريم معراف، تطبيقات عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مجال حقوق الإنسان، مرجع سابق، ص 114.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان - أنموذجاً.

يرجع تواجد اللجنة الدولية للصليب الأحمر في إسرائيل والأراضي المحتلة سنة عام 1967، من خلال عملها مع الجمعيات الوطنية الموجودة في المنطقة، مع جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة من جهة، ونجمة داوود الحمراء في إسرائيل من جهة ثانية، كما تتوفر اللجنة الدولية على مكاتب في مدن تل أبيب والقدس والضفة الغربية وغزة.

وتعمل اللجنة الدولية في إسرائيل والأراضي المحتلة، من أجل تحقيق تغيير إيجابي في حياة الأشخاص من خلال أنشطتها وبرامجها، فهي تعمل وفقاً لمبادئها الأساسية كوسيط محايد، حيث تقوم بزيارة المحتجزين وتسعى جاهدة للحفاظ على التواصل بين العائلات ولم شملها، كما تساعد على إعادة البناء الاقتصادي، والعمل على تحسين الوصول إلى الخدمات الأساسية مثل المياه والكهرباء، حيث يأتي في مقدمة أعمالها الدفاع عن الأفراد والعمل على تأكيد حقوقهم وعدم الانتقاص من كرامتهم⁴⁸.

تدخلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر منذ اندلاع النزاع في 7 أكتوبر 2023، من أجل تخفيف العواقب الإنسانية المترتبة على هذه الأزمة، مع مواصلة الدعوة إلى ضرورة تمكين وصول إنساني آمن ومستدام، وتذكير جميع الأطراف بأن المدنيين والمنشآت الطبية والعاملين في المجال الإنساني محميون بموجب القانون الدولي الإنساني⁴⁹، وتقوم اللجنة الدولية بتنظيم حلقات حوار مع أطراف النزاع المسلح لتذكيرها بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني⁵⁰.


وفي نفس السياق، تعمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر على لم شمل العائلات من خلال مشاركتها في عملية تبادل الأسرى⁵¹، كما ساهمت في مراقبة معاملة المحتجزين وظروف احتجازهم، من خلال التواصل مع

48 - "إسرائيل والأراضي المحتلة"، الموقع الرسمي للجنة الدولية للصليب الأحمر، شوهد في 2024/06/22 الساعة 17:07، في: <https://n9.cl/zhihp>

49 - المرجع نفسه.

50 - إيف ساندر "اللجنة الدولية للصليب الأحمر بصفتها حارساً للقانون الدولي الإنساني"، 1998/12/31، الموقع الرسمي للجنة الدولية، شوهد في 2024/06/22 الساعة 17:36، في: <https://n9.cl/6ho0ot>

51 - "إسرائيل والأراضي المحتلة"، المرجع السابق.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

السلطات الإسرائيلية وحركة حماس الإسلامية بشأن الإفراج عن المعتقلين.⁵² فضلا عن توفير المياه النظيفة والكهرباء أو تمكين سكان قطاع غزة ورفح من الوصول إليها.⁵³

ظهرت جهود اللجنة الدولية من خلال الخدمات الإنسانية التي قدمتها في المنطقة منذ سنة 1967 إلى حين انطلاق هجمات 7 أكتوبر 2023، والذي ظهر جليا في الحوار بشأن احترام القانون الدولي الإنساني وحماية المدنيين الذي قاده اللجنة الدولية، والعمل على لم شمل العائلات التي فرقتها النزاعات، كما توفر اللجنة الدولية المياه والكهرباء، والوقاية من مخاطر التلوث الناجمة عن الأسلحة المستعملة في الحرب.⁵⁴

وبفعل اختلال توازن ميزان القوى بين الآلة الإسرائيلية والمقاومة الفلسطينية، واشتعال حرب هي الأشد عبر الاطلاق في تاريخ إسرائيل⁵⁵، خلفت أحداث 7 شتنبر خسائر كثيرة داخل قطاع غزة، الشيء الذي سبب مجموعة من العراقيل لعمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تمثلت في اشتداد القتل والتدمير الذي لم يسلم منه حتى العاملين في اللجنة الدولية، بفعل إصابتهم بجروح وإصابات خطيرة وأحيانا يصل الأمر لحد القتل، وهو ما يجعل اللجنة الدولية تعاني من النقص الحاد في موارده البشرية، إضافة إلى ارتفاع عدد الأسر المتشردة في قطاع غزة الأمر الذي أثقل كاهل اللجنة الدولية، نظرا لضعف مواردها المالية واللوجستية.⁵⁶

ثالثا: تدخل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في النزاع المسلح القائم في السودان

انطلق عمل اللجنة الدولية في السودان منذ سنة 1978، من خلال مساعدتها للأشخاص المتضررين من النزاعات في كل من دارفور والخرطوم والنيل الأزرق وجنوب "كردفان"، حيث تعمل اللجنة الدولية بشكل مستقل أو بالتعاون مع جمعية الهلال الأحمر السوداني، ويتمثل هذا التدخل في تجهيز المرافق الصحية بالمعدات وكل

52 - "أسئلة متكررة بشأن اللجنة الدولية والرهائن في غزة"، 2023/12/26، الموقع الرسمي للجنة الدولية، شوهد في 2024/06/22 الساعة 19:33، في: <https://n9.cl/yz2wmb>.


53 - "المياه في غزة: أزمة تتجلى ببطء"، موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، شوهد في 2024/06/22 الساعة 20:13، في: <https://n9.cl/qn4sx>.

54 - "إسرائيل والأراضي المحتلة"، المرجع السابق.

55 - الحبيب استاتي زين الدين، "الإبادة الجماعية في غزة وسردية القانون الدولي الإنساني، المستقبل العربي، العدد 542 أبريل (2024)، ص 10.

56 - منشورات الاتحاد الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر، عبر الرابط:

<https://www.ifrc.org/ar/taxonomy/term/465>



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

الإمدادات الضرورية، وتقدم المساعدات الطارئة للنازحين في المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة، وهو ما ظهر خلال نزاع السودان لسنة 2023، الذي ركز فيه عمل اللجنة الدولية على عدة جوانب، نذكر منها حماية الكرامة الإنسانية وإعادة الروابط العائلية، حيث أظهر التقرير الصادر عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر بخصوص الوضعية داخل السودان في سنة 2023، أن اللجنة الدولية قامت بتسهيل عملية إطلاق سراح مجموعة من المحتجزين، كما أبرز التقرير أنها قدمت الدعم الفني والمادي للمستشفيات في ولايتي الخرطوم والجزيرة، ولفروع جمعيات الصليب الأحمر السوداني،⁵⁷ وتساهم اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تعزيز قدرات جمعيات الهلال الأحمر السوداني، عن طريق تقديم المساعدات التقنية والمادية.⁵⁸

وبفعل القتال الغير المنتظم وعدم احترام أطراف النزاع داخل السودان للقانون الدولي الإنساني، واجهت اللجنة الدولية للصليب الأحمر مجموعة من العراقيل أثناء عملها، حيث تمثلت حسب المتحدث باسم اللجنة الدولية في السودان "عدان حزام"، في التحديات الأمنية وكذلك صعوبة العبور إلى أماكن النزاع، التي تتوفر على أشخاص يحتاجون إلى المساعدات الإنسانية.⁵⁹

وتعاني اللجنة الدولية للصليب الأحمر أثناء عملها في الصراع السوداني، من نقص في التمويل الذي أصبح عائق رئيسي أمام تقديمها لخدماتها الإنسانية، وتعرضت الأطر الطبية العاملة مع اللجنة إلى اعتداءات متكررة في مناطق النزاع، إضافة إلى ارتفاع عدد القتلى والجرحى مما يزيد من متاعب اللجنة الدولية في الميدان.⁶⁰

الفقرة الثانية: سبل تطوير عمل اللجنة الدولية في مناطق تدخلها

رغم العراقيل التي تواجه عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر أثناء القيام بمهامها، تقوم اللجنة بمجموعة من الإجراءات، وتنهج مجموعة من السبل من أجل تطوير عملها، فيتمثل ذلك في انفتاحها على مكونات المجتمع الدولي، عن طريق ربط علاقات التعاون مع مكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (أولاً)، ثم ربط علاقات مع أجهزة الأمم المتحدة (ثانياً)، وتبني استراتيجية التواصل مع الدول (ثالثاً).

57 - تقرير صادر عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر بعنوان، اللجنة الدولية للصليب الأحمر في السودان: من يناير إلى دجنبر 2023، ص 2 يمكن الرجوع له عبر الرابط: <https://linksshortcut.com/SRBdh>.
58 - المرجع نفسه، ص 4.

59 - رشا حسن، " صعوبات عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في السودان"، منشور في صحيفة السودان الالكترونية، شوهدي في: 2024/07/18، في: <https://n9.cl/tte1fc>.
60 - المرجع نفسه.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

أولاً: تعاون اللجنة الدولية مع مكونات الحركة الدولية

تسهر اللجنة الدولية وفقاً للنظام الأساسي والنظام الداخلي للحركة الدولية للصليب الأحمر، على دعم ونشر المبادئ الأساسية للحركة، والمتمثلة في الإنسانية، وعدم التحيز والحياد، والاستقلال والخدمة التطوعية، ثم الوحدة والعالمية،⁶¹ كما تقوم اللجنة الدولية بالعمل على فهم ونشر القانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق في النزاعات المسلحة، وتعمل على إعداد أي تطوير له، وتسعى اللجنة الدولية إلى إقامة علاقات وثيقة مع الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والتنسيق معها لتسهيل العمل في الميدان،⁶² وتسعى كذلك لربط علاقات مع السلطات الحكومية وأي مؤسسة وطنية أو دولية أخرى ترى اللجنة في مساعدتها فائدة.⁶³

سنحاول التطرق إلى تعاون اللجنة الدولية للصليب الأحمر مع مكونات الحركة الدولية أثناء تدخلها في الحالات المدروسة:

1. تعاون اللجنة الدولية مع مكونات الحركة الدولية لتجاوز الصعوبات التي واجهتها في أزمة أوكرانيا

أمام التحديات التي واجهت اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الأزمة الأوكرانية، لجأت إلى التنسيق الكامل مع مكونات الحركة الدولية والجمعيات الوطنية للصليب الأحمر بأوكرانيا، من أجل تحقيق أقصى قدر ممكن من الاستجابة الإنسانية، فقد شملت هذه المساعدات إعانات نقدية من خلال تقديم مساعدات عبر التنسيق مع إحدى المؤسسات المالية "RED ROSE" التي ساهمت في هذا المشروع.⁶⁴

2. تعاون اللجنة الدولية مع مكونات الحركة الدولية لتجاوز الصعوبات أثناء الصراع الفلسطيني

الإسرائيلي


ترتبط اللجنة الدولية للصليب الأحمر اتصالاتها خلال النزاعات المسلحة بالجمعيات المحلية المتمثلة في الصليب الأحمر أو الهلال الأحمر، سواء داخل الدول المتحاربة أو حتى الدول المجاورة، من أجل المساعدة في تقديم الإغاثة للمدنيين المتضررين من النزاع، ولعل أهم الجمعيات التي تقدم المساعدة للجنة الدولية خلال النزاع

61 - المادة 5 الفقرة 2 من النظام الأساسي والنظام الداخلي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر الصادر سنة 2006.

62 - المادة 5 الفقرة 4 من النظام الأساسي والنظام الداخلي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر الصادر سنة 2006.

63 - المادة 5 الفقرة 6 من النظام الأساسي والنظام الداخلي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر الصادر سنة 2006.

64 - أنظر التقرير السنوي الصادر عن الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، لسنة 2022، ص 101.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

الفلسطيني الإسرائيلي نجد الهلال الأحمر المصري، الذي يقدم مساعدات وإعانات للجنة الدولية جراء النزاع القائم في فلسطين.⁶⁵

3. تعاون اللجنة الدولية للصليب الأحمر مع الهلال الأحمر السوداني من أجل تجاوز الصعوبات أثناء الصراع السوداني.

عرف عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الصراع السوداني، تنسيق بين اللجنة الدولية وجمعيات الهلال الأحمر السوداني من أجل تجاوز الصعوبات التي تعترض طريق عملها الإنساني أثناء تقديم المساعدات، وحسب ما جاء في أحد التقارير الصادرة عن الاتحاد الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر المتضمن للفترة الممتدة من 1 ماي سنة 2023 إلى 30 دجنبر من نفس السنة، فقد نشرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بمعية جمعية الهلال الأحمر السوداني حوالي 100 متطوع في كل من ولاية دارفور وولاية الخرطوم، ثم ولاية كردفان باعتبارها أكثر أماكن الصراع في السودان وتشكيلها لصعوبة في عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر،⁶⁶ وتعتبر استراتيجية التعامل مع الجمعيات الوطنية من بين الحلول الفعالة في نظر اللجنة الدولية للصليب الأحمر من أجل تجاوز صعوبات العمل.

ثانياً: علاقة اللجنة الدولية مع الدول كأساس لتطوير عملها في مناطق تدخلها

سنتطرق لهذه العلاقات في كل حالة من الحالات المدروسة:


1- تنسيق اللجنة الدولية مع الدول في أزمة أوكرانيا

شاركت بعض الدول المجاورة لأوكرانيا كما جاء في تقرير سنة 2022، من بينها هنغاريا وبولندا وسلوفاكيا في الإعانات المقدمة للمتضررين جراء النزاع الروسي الأوكراني، وذلك من أجل الاستجابة الفعالة وبناء مراكز لعمليات الطوارئ واحتضان السكان النازحين من منطقة الصراع.⁶⁷

⁶⁵ - الهلال الأحمر المصري: "فلسطين - غزة"، الصفحة الرسمية للهلال الأحمر المصري، عبر الرابط: <https://n9.ci/c9wbz>.

⁶⁶ - "REVISED EMERGENCY APPEAL" IFRC : Soudan, Africa Complex Emergency, 2023 ;P3

⁶⁷ - أنظر التقرير السنوي للاتحاد جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، لسنة 2022، ص 102.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

كما شهدت عملية الإغاثة المقدمة من طرف اللجنة الدولية للصليب الأحمر في أوكرانيا، مشاركة حوالي 124 ألف متطوع من مجموعة من الدول، وحوالي 58 جمعية محلية ودولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر من أجل مساعدة اللجنة في القيام بعملها الإنساني.⁶⁸

2- تنسيق اللجنة الدولية مع الدول في النزاع الفلسطيني الإسرائيلي

تقوم اللجنة الدولية بالتنسيق مع مجموعة من الدول والأطراف الخارجية من أجل التعاون في مجال تقديم الخدمات الإنسانية داخل فلسطين، ولعل أبرزها التنسيق مع مجلس التعاون الخليجي من أجل توسيع المساعدات وتسهيل إيصالها للأفراد الذين يعانون من المجاعة والقصف، إضافة إلى التنسيق مع دولة مصر حسب ما ورد في بيان للجنة الدولية من أجل التوصل لاتفاق يقضي بوقف النار.⁶⁹

3- تنسيق اللجنة الدولية مع الدول في أزمة السودان


تم عقد مؤتمر إنساني دولي من أجل السودان والبلدان المجاورة في باريس يوم 15 أبريل 2024، حسب بيان مشترك لكل من فرنسا وألمانيا والاتحاد الأوروبي، هذا المؤتمر الذي شارك فيه حوالي 58 من ممثلين دبلوماسيين ووزراء الدول المجاورة ودول المنطقة، وممثلين عن الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية، وقد كانت اللجنة الدولية للصليب الأحمر طرفا في هذا النقاش الذي تكلل حسب ما ورد في البلاغ، بتعهد مجموعة من الدول على رأسها فرنسا وألمانيا، بتقديم يد المساعدة للجنة الدولية للصليب الأحمر من أجل القيام بدورها الإنساني، المتمثل في إغاثة الأفراد المدنيين المتضررين من النزاع داخل السودان.⁷⁰

68 - المرجع السابق ، ص 103 .

69 - بيان منشور بجريدة الأناضول الالكترونية، شوهده في 2024/07/21، في: <https://n9.cl/d0t6jt> .

70 - الدبلوماسية الفرنسية: بلاغ صادر بتاريخ 15 أبريل حول السودان، يمكن الرجوع لنص البلاغ على الرابط التالي:

. <https://www.diplomatie.gouv.fr/ar>



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

خاتمة:

بالرجوع لأدوار اللجنة الدولية الرقابية والوقائية، ومبادئها الواردة في نظامها الأساسي، وكذلك تدخلاتها في كل من الصراع الروسي الأوكراني والصراع الفلسطيني الإسرائيلي وكذلك أزمة السودان، يظهر أن عملها يتجلى في الحماية والمساعدة في المجال الإنساني لضحايا النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى، حيث تتخذ عدة إجراءات لمواجهة حالات الطوارئ، وتعزز في الوقت ذاته احترام القانون الدولي الإنساني وإدراجه في القوانين الوطنية للدول، هذه التدخلات التي واجه تنفيذها تحديات وصعوبات تعرقل عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والمتمثلة في نقص الموارد البشرية والتمويل، وأحيانا عدم السماح لها بتقديم الخدمات الإنسانية من طرف الدول الأطراف في النزاع، ويساهم ازدياد حدة النزاع وسقوط الضحايا في تعطيل عمل اللجنة الدولية وجعلها غير قادرة على مساندة الأوضاع الميدانية.

وعلى الرغم من العراقيل والصعوبات التي تواجهها اللجنة الدولية للصليب الأحمر خلال تدخلها في الحالات التي أشرنا إليها سابقا، فإنها تستمر في القيام بعملها المتمثل في نشر القانون الدولي الإنساني وتقديم الحماية والمساعدة إلى ضحايا الحرب عبر التغلب على الاكراهات عن طريق تعاونها مع مكونات الحركة الدولية المتمثلة في جمعيات الهلال والصليب الأحمر، إضافة إلى الانفتاح على مؤسسات الأمم المتحدة والتنسيق مع الدول المتواجدة في منطقة النزاع والمجاورة.

لذلك، فقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج التي يمكن ترتيبها باقتضاب على هذا النحو:

- إن فعالية اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مجال حماية حقوق الإنسان تصطدم ببعض الاكراهات التي تحول دون تحقيق هدفها الرئيسي؛


- أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر هيئة فاعلة في المجال الإنساني لكنها تعرف بعض القيود أثناء أداء عملها.

وإذا نظرنا إلى هذه النتائج، وربطناها بمنظومة حقوق الإنسان ودور اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دون إغفال ما يجري في مناطق نزاع عديدة، من حيث فداحة الجرائم المرتكبة، ومن حيث المآسي والألام التي تمس بالحياة الفردية والجماعية، نقترح عديد المداخل للارتقاء بأداء هذه المنظمة الدولية:



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

سيكون مفيدا لو عملت اللجنة الدولية للصليب الأحمر وفق مبدأ الحماية العالمية لحقوق الإنسان، حيث غالبا ما نجدها تندد فقط بالانتهاكات على المستويات الاقليمية، وخاصة في دول العالم الثالث في حين أن هناك انتهاكات أخرى تخرق اتفاقيات حقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني ترتكب في بلدان أخرى غربية وأوربية، ولا تحرك لها تلك المنظمات ساكنا، لذا وجب على هذه المنظمات عولمة حقوق الإنسان، ومحاولة الدفاع عنها في كل بقاع العالم، كما يجب التنويه بأنه على اللجنة الدولية الحرص قدر الإمكان على تطبيق مبادئها كما وردت في نظامها الأساسي، من أجل خدمة البشرية والدفاع عن حقوق الانسان في جميع بقاع الأرض، كما نقترح تعديل اتفاقيات جنيف الأربع لسنة 1949 لتشمل الإرهاب الدولي وبعض الجرائم الدولية الناشئة.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

قائمة المراجع

- المراجع بالعربية

- الكتب والمؤلفات

- استاتي زين الدين، الحبيب، الحركات الاحتجاجية في المغرب ودينامية التغيير ضمن الاستمرارية، ط 1. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2019.

- . علي، بلال ورضون، محمود. الوجيز في القانون الدولي الإنساني ما بين الاعتبارات القانونية والسياسية. ط 1. عمان: الأكاديميون للنشر والتوزيع، 2015.

- . امحمدي بوزينة، أمينة. أليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني. غياب الطبعة. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2014.

- بوخوش، حسام. أليات تطبيق القانون الدولي الإنساني على الصعيد الدولي. ط 1. الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2012.

- . عتلم، شريف. دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في إنماء وتطوير القانون الدولي الإنساني. جنيف: منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2016.


- . اللجنة الدولية للصليب الأحمر. تعرف على اللجنة الدولية للصليب الأحمر. الطبعة 8. القاهرة، 2008.

المقالات

- . استاتي زين الدين، الحبيب. "الإبادة الجماعية في غزة وسردية القانون الدولي الإنساني. المستقبل العربي. العدد 542 أبريل (2024).

- توني بفر، "أليات ونهج مختلفة لتنفيذ القانون الدولي الإنساني وحماية ومساعدة ضحايا الحرب"، المجلة الدولية للصليب الأحمر، المجلد 91، العدد 874 (2009).

- . سميحة ديفل، "الأخطاء المنهجية في كتابة إشكالية البحث والحلول المقترحة"، مجلة دراسات، المجلد 10، العدد 2 (2021).



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

- المجلة الدولية للصليب الأحمر. السنة الثالثة. العدد 16. (تشرين الثاني/نوفمبر-كانون الأول/ ديسمبر 1990).

- بونيون، فرنسوا. عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر تحت تأثير الحرب الباردة وعواقبها (1995.1945).
المجلة الدولية للصليب الأحمر. العدد 305.

الأطروحات والرسائل

- أحسن، كمال. أليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني على ضوء التغيرات الدولية المعاصرة. رسالة
ماستر في القانون العام. كلية الحقوق. جامعة مولود معمري، تيزي وزو. السنة الجامعية 2011.


- السعيد، براج. دور المنظمات الدولية غير الحكومية في ترقية وحماية حقوق الإنسان. رسالة ماجستير
في القانون العام. كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم. الموسم
الجامعي 2023/2022.

- أيت شكيد، ليندة وتيزي، عمرون. مهام اللجنة الدولية للصليب الأحمر أثناء النزاعات المسلحة
الدولية. رسالة ماستر في القانون. كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة مولود معمري. تيزي وزو،
السنة الجامعية 2012.

- بن عمران، انصاف. دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني.
رسالة ماستر في القانون العام. جامعة الحاج الخضر باتنة. كلية الحقوق والعلوم السياسية الجزائر.
الموسم الجامعي 2010/2009.


- تراربيت، رشيدة. المركز القانوني للأولاد القصر في القانون الدولي بين النظرية والتطبيق. مذكرة
ماجستير في قانون التعاون الدولي. كلية الحقوق. جامعة مولود معمري. تيزي وزو. الجزائر الموسم
الجامعي 2010/2009.

- عثمانى، نادية وعقال، سوهيلة. المنظمات الدولية غير الحكومية ودورها في تنفيذ القانون الدولي
الإنساني: حالة تطبيقية عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر. رسالة لنيل الماجستير في القانون العام.
جامعة عبد الرحمان ميرة بيجاية. الجزائر. 2013.




دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

- قنص المطيري، غنيم. آليات تطبيق القانون الدولي الإنساني. رسالة ماجستير في القانون العام، جامعة الشرق الأوسط. كلية الحقوق. الموسم الجامعي 2010/2009، العراق.
- معراف، مريم. تطبيقات عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مجال حقوق الإنسان. رسالة ماجستير في العلوم السياسية. جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم. كلية الحقوق. موسم 2023/2022.
- الاتفاقيات الدولية والأنظمة و اللوائح الداخلية
- التقرير السنوي للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، الصادر سنة 2022.
- التقرير السنوي للاتحاد جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، لسنة 2022.
- المادة 10 من الاتفاقيات الأولى والثانية والثالثة، والمادة 11 من الاتفاقية الرابعة والمادة 5 من البروتوكول الأول.
- المادة 4 البند 1 (الفقرة، ج، د)، النظام الأساسي للجنة الدولية للصليب الأحمر.
- المادة 5 (2) (ج)، النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، الذي نقحه المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر في سنة 1986.
- المادة 5 (2) (د) من النظام الأساسي للحركة، التي تنص على ما يلي: وتستهدف الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين خاصة إقامة وصون الصلة بين أفراد العائلات المشتتة من جراء نزاع أو اضطرابات، وذلك بجمع شملهم.
- المادة 5 (3) من النظام الأساسي للحركة.
- المادة 5 الفقرة 2 من النظام الأساسي والنظام الداخلي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر الصادر سنة 2006.
- المادة 5 الفقرة 4 من النظام الأساسي والنظام الداخلي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر الصادر سنة 2006.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

- المادة 5 الفقرة 6 من النظام الأساسي والنظام الداخلي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر الصادر سنة 2006.
- المادة 5، النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.
- المادة 71 البروتوكول الإضافي الأول الملحق لاتفاقيات جنيف الصادر في سنة 1977.
- المادة 81، البروتوكول الإضافي الأول الملحق لاتفاقيات جنيف سنة 1977.
- المادة 9 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأولى والثانية والثالثة، والمادة 10 من الاتفاقية الرابعة، والمادة 81 من البروتوكول الإضافي الأول، وبالنسبة إلى النزاعات المسلحة غير الدولية المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع 1949.
- المادة الرابعة، البند الأول، الفقرة ج . د، النظام الأساسي للجنة الدولية للصليب الأحمر الصادر في 1 أبريل 2015.
- المادة السادسة، النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.
- التقرير السنوي الصادر عن الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، لسنة 2022.
- ويوغرافيا
- "مساعدى اللجنة الدولية فى حالة مخالفة القانون الدولى الإنسانى" فى المجلة الدولية للصليب الأحمر، على الرابط: <https://n9.cl/jhtsc>.
- "إسرائيل والأراضي المحتلة"، شوهده فى: <https://www.icrc.org/ar/where-we-work/israel-and-occupied-territories>
- "أسئلة متكررة بشأن اللجنة الدولية والرهائن فى غزة"، 2023/12/26، شوهده فى: <https://n9.cl/yz2wmb>.
- "العمل الوقائى: تفهم فكرة وتعريف اللجنة الدولية للصليب الأحمر فى منع النزاعات المسلحة". المجلة الدولية للصليب الأحمر. العدد 846. شوهده فى: <https://n9.cl/sv8ra>.



دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة: أوكرانيا وفلسطين والسودان -أمونجا-

"اللجنة الدولية وانخفاض ميزانيات المساعدات الإنسانية"، شوهده في: <https://2h.ae/pkahv>.

"المياه في غزة: أزمة تتجلى ببطء"، شوهده في: <https://n9.cl/qn4sx>.

"أوكرانيا: اشتداد القتال حول خار كيف". 2024/05/16. شوهده في: <https://n9.cl/o3npwi>.

الدبلوماسية الفرنسية: بلاغ صادر بتاريخ 15 أبريل حول السودان، يمكن الرجوع لنص البلاغ على الرابط

التالي: <https://www.diplomatie.gouv.fr/ar/>.

الهلال الأحمر المصري: "فلسطين . غزة"، الصفحة الرسمية للهلال الأحمر المصري، عبر الرابط:

<https://n9.cl/c9wbz>.

بيان منشور بجريدة الأناضول الالكترونية، شوهده في: <https://n9.cl/d0t6jt>.

تقرير صادر عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر بعنوان، اللجنة الدولية للصليب الأحمر في السودان: من

يناير إلى دجنبر 2023، ص 2 يمكن الرجوع له عبر الرابط: <https://linksshortcut.com/SRBdh>.

تقرير صادر عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول عمل اللجنة الدولية في أوكرانيا ما بين شهر يناير

ودجنبر 2023(النسخة الإنجليزية)، يمكن الرجوع للتقرير عبر الرابط: <https://n9.cl/2es5gt>.

رشا حسن، " صعوبات عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في السودان"، منشور في صحيفة السودان

الالكترونية، شوهده في: <https://n9.cl/tte1fc>.

. ساندر، إيف. "اللجنة الدولية للصليب الأحمر بصفتها حارسا للقانون الدولي الإنساني " شوهده في:

<https://n9.cl/6ho0ot>.

لافوييه، جان فليب. اللاجئين والأشخاص المهجرون: القانون الدولي الإنساني ودور اللجنة الدولية للصليب

الأحمر. مقال منشور بالمجلة الدولية للصليب الأحمر، بتاريخ 1995/04/30، شوهده في:

<https://n9.cl/42217>

. منشورات الاتحاد الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر، عبر الرابط:

<https://www.ifrc.org/ar/taxonomy/term/465>

Reports:

Africa Complex Emergency, 2023.. Sudan:«REVISED EMERGENCY APPEAL"IFRC: .

WEBOGRAPHY:

Ukraine: Locations of ICRC delegation and offices. <https://n9.cl/mh22a>